

من المديرة العامة للدراسات والتشريع الجبائي

1200

إلى

الموضوع: حول توظيف المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات على حافلة مخصصة للإستعمال الشخصي

المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 26 أفريل 2013

المصاحب: - مكتوب السيد الوارد علينا بتاريخ 26 أفريل 2013
- المنشور عدد 26 الصادر عن وزارة النقل بتاريخ 26 أكتوبر 2008

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أحلتم بمقتضاه مراسلة السيد المتعلقة بطلب إستخلاص المعلوم الوحيد التعويضي على النقل صنف نقل اشخاص على الحافلة ذات الرقم المنجمي تونس دون الإستظهار ببطاقة إستغلال بإعتباره سوف يقوم بإستغلالها للحساب الخاص، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً لأحكام المنشور عدد 026 الصادر عن وزارة النقل بتاريخ 20 أكتوبر 2008، والذي تجدون طيّ هذا نسخة منه، تمّ إلغاء خضوع عربات النقل الجماعي الخاص إلى بطاقة الإستغلال.

وعلى هذا الأساس يمكن إستخلاص المعلوم الوحيد التعويضي على النقل صنف نقل خاص للأشخاص المستوجب على العربات السيارة للنقل الجماعي والخاص بالطرقات و التي تتسع لأكثر من 9 مقاعد بما في ذلك مقعد السائق دون الإستظهار ببطاقة الإستغلال وذلك على أساس مبلغ شهري يساوي 4 دنانير عن كل مقعد معروض .

والسلام

المدير العام للدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي